لشرابه وثلث لنفسه ولان كثرة النوم من كثرة الاكل والشرب قال
سفيان الثوري بقلة الطعام يملك سهر الليل وقال بعض السلف
لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فترقدوا كثيرا وقد روي عنه صلى
الله عليه وسلم انه كان احب الطعام اليه ما كان على ضفف اي
كثرة الايدي وعن عايشة رضي الله عنها لم يملي جوف النبي صلى
الله عليه وسلم شبعا قط وانه كان في اهله لا يسالهم طعاما ولا
يتشهاه ان اطعموه اكل وما اطعموه قبل وما سقوه شرب ولا
يعترض على هذا بحديث بريرة وقوله الم ار البرمة فيها لحم اذ لعل
سبب سواله ظنه صلى الله عليه وسلم اعتقادهم انه لا يحل له فاراد
بيان سنته اذ راهم لم يقدموه اليه مع علمه انهم لا يستاثرون عليه
به فصدق عليهم وبين لهم ما جهلوه من امره بقوله هو لها صدقة
ولنا هدية وفي حكمة لقمان يا بني اذا امتلات المعدة نامت الفكرة و
خرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وقال سحنون
لا يصلح العلم لمن ياكل حتى يشبع وفي صحيح الحديث قوله صلى الله
عليه وسلم اما انا فلا آكل متكيا والاتكا هو التمكن للاكل والتقعد
في الجلوس له كالمتربع وشبهه من تمكن الجلسات التي يعتمد فيها
الجالس على ما تحته والجالس على هذه الهيئة يستدعي الاكل ويستكثر
منه والنبي صلى الله عليه وسلم انما كان جلوسه للاكل جلوس المستوفز
مقعيا ويقول انما انا عبد اكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس العبد
وليس معنى الحديث في الاتكاء الميل على شق عند المحققين وكذلك
نومه صلى الله عليه وسلم كان قليلا شهدت بذلك الاثار الصحيحة
ومع ذلك فقد قال ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وكان نومه على
جانبه الايمن استظهارا على قلة النوم لانه على الجانب الايسر اهنا لهدو

القلب



القلب وما يتعلق به من الاعضاء الباطنة حينئذ لميلها الى
الجانب الايسر فيستدعي ذلك الاستثقال فيه والطول واذا نام
النائم على الايمن تعلق القلب وقلق فاسرع الافاقة ولم يغمره
الاستغراق **فصل والضرب الثاني** ما يتفق التمدح بكثرته
والفخر بوفوره كالنكاح والجاه اما النكاح فمتفق فيه شرعا
وعادة فانه دليل الكمال وصحة الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرته
عادة معروفة والتمادح به سيرة ماضية واما في الشرع فسنة
ماثورة وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما افضل هذه الامة
اكثرها نسا مشيرا اليه صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه الصلاة
والسلام تناكحوا فاني مباه بكم الامم ونهى عن التبتل مع ما فيه من [تناسلوا]
قمع الشهوة وغض البصر اللذين نبه عليهما الصلاة والسلام
بقوله من كان ذا طول فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج
حتى لم يره العلماء مما يقدح في الزهد قال سهل بن عبد الله قد حبب
الى سيد المرسلين فكيف يزهد فيهن ونحوه لابن عيينة وقد كان زهاد
الصحابة كثيري الزوجات والسراري كثيري النكاح وحكي في ذلك
عن علي والحسن وابن عمر وغيرهم غير شي وقد كره غير واحد
ان يلقى الله عزبا فان قلت كيف يكون النكاح وكثرته من الفضايل
وهذا يحيى بن زكريا صلى الله عليه وسلم وعليهما قد اثنى الله عليه
انه كان حصورا فكيف يثني الله عليه بالعجز عما يعده فضيلة وهذا
عيسى عليه السلام تبتل من النسا ولو كان كما قررته لنكح فاعلم ان
ثنا الله على يحيى عليه السلام بانه حصور ليس كما قال بعضهم انه
كان هيوبا او لا ذكر له بل قد انكر هذا حذاق المفسرين ونقاد العلما
وقالوا هذه نقيصة وعيب ولا تليق بالانبيا وانما معناه انه معصوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)